

" بروتوكول "
" (إتفاقية) تعاون بين "
" الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية "
" وكلية طب الفم و الأسنان - جامعة مصر للعلوم و التكنولوجيا "

" تمهيد "

في إطار التعاون البناء وتحقيق الغايات المشتركة لكل من هيئة المستشفيات والمعاهد التعليمية وكلية طب الفم و الأسنان - جامعة مصر للعلوم و التكنولوجيا وتحقيق نظام ضمان الجودة الشاملة لمخرجات عملية التعليم في مجال تدريب الطلاب من خريجي الجامعة .

وعليه فقد تلاققت إدارة الطرفين حول توفير وسائل التدريب وتهيئة الظروف المناسبة لإتمام تدريب الطلاب وخريجي كلية طب الفم و الأسنان - بمستشفيات الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية خلال فترة التدريب الإكلينيكي والامتياز وذلك بالتعاون علي النحو الذي يتطلبه القانون لمزاولة مهنة طب الأسنان .

إنه في يوم الموافق ٣٠ / ١٤ / ٢٠١٧ م

أولاً : جامعة مصر للعلوم و التكنولوجيا - كلية طب الفم و الأسنان- ويمثلها في هذا البروتوكول (الاتفاقية) السيد أ.د / هاني حسين أمين عميد الكلية - (طرف اول)

ثانياً: هيئة المستشفيات والمعاهد التعليمية ويمثلها في هذا البروتوكول (الاتفاقية) السيد أ.د/هاني نصر رئيس الهيئة (طرف ثان)

وبناء على التمهيد السابق فقد تلاققت ارادة الطرفين علي تحرير هذا البروتوكول طبقاً للبنود التالية :-

" البند الاول "

يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا البروتوكول (الاتفاقية) ومتمماً له


" البند الثاني "

موضوع البروتوكول (الاتفاقية)

- يتولي الطرف الثاني تدريب طلاب المرحلة الأكلينيكية وطلاب مرحلة الأمتياز التابعين لكلية طب الفم و الأسنان جامعة مصر للعلوم و التكنولوجيا بالمستشفيات و المعاهد التابعة للطرف الثاني بصفته .

١٤٣٦ هـ / ١٤ / ٥

الهيئة العامة
للمستشفيات
والمعاهد
التعليمية



" البند الثالث "

مدة البروتوكول (الاتفاقية)

مدة هذا البروتوكول (الاتفاقية) عام يبدأ من تاريخ تحريره , ويجدد بموافقة الطرفين .
يلتزم الطرف الراغب فى عدم التجديد بإخطار الطرف الآخر برغبته قبل نهاية المدة بشهرين على الأقل وذلك بموجب خطاب مسجل بعلم الوصول.

" البند الرابع "

اتفق الطرفان على أن يتم تدريب الطلاب على النحو التالي :-

- يتم تدريب الطلاب فى المرحلة الاكلينيكية أو طلاب مرحلة الامتياز بعد تخرجهم بناء على ترشيح وموافقة مسبقة من الطرف الاول متضمنه المدة المحددة للتدريب وموافقة الطرف الثانى .
- يلتزم الطرف الثانى بتحديد مشرف عام فى بداية كل عام للمتابعة وإخطار الجامعة (الطرف الاول) بحضور وإنتظام الطلاب المتدربين .

" البند الخامس "

- اتفق الطرفان على ان تتم المحاسبة المالية على النحو التالي :-

طلاب الامتياز :- يلتزم كل متدرب مصرى الجنسية بسداد مبلغ ألف وخمسمائة جنيهاً مصرياً عن كل شهر تدريب بأحد وحدات الطرف الثانى .

- يلتزم كل متدرب يحمل أى جنسية أخرى غير الجنسية المصرية أو الجنسيات التى لم يصدر بشأنها قرار بمعاملتها معاملة الجنسية المصرية بسداد مبلغ أربعة آلاف جنية مصرياً عن كل شهر تدريب بأحد وحدات الطرف الثانى .

طلاب المرحلة الاكلينيكية :- يلتزم كل متدرب مصرى الجنسية بسداد مبلغ خمسمائة جنيهاً مصرياً عن كل شهر تدريب بأحد وحدات الطرف الثانى .


- يلتزم كل متدرب يحمل أى جنسية أخرى غير الجنسية المصرية أو الجنسيات التى لم يصدر بشأنها قرار بمعاملتها معاملة الجنسية المصرية بسداد مبلغ ألف جنية مصرياً عن كل شهر تدريب بأحد وحدات الطرف الثانى .

- يتم الدفع مركزى فى خزينة الامانة العامة لهيئة المستشفيات والمعاهد التعليمية .
- يتم السداد بأمر دفع لحساب الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية كل ستة أشهر .
- لا يعتد بأى شهادة تدريب إلا اذا كان التدريب بموجب موافقة الأمانة الفنية بالهيئة وبعد سداد المصاريف بالامانة العامة .

" البند السادس "

- يلتزم الطرف الثانى بتوفير جميع التجهيزات والوسائل اللازمة لاستقبال وتسهيل تدريب طلاب الطرف الأول بأقسام الاسنان بمستشفيات ومعاهد الطرف الثانى .


- تلتزم الجامعة (الطرف الاول) بأخذ إقرار على الطلاب الخريجين بالانتظام فى الحضور خلال مدة التدريب والمحافظة على الاجهزة والمعدات التى يتم إستخدامها أثناء التدريب وعدم مطالبة هيئة المستشفيات والمعاهد التعليمية باية مزايا مالية أو مستلزمات مستهلكه خلال مدة التدريب .



Handwritten signature.

" البند السابع "

- يتم خضوع الطلاب المتدربين إلى جميع اللوائح والقوانين المنظمة للعمل بوحدة الطرف الثاني .
- يحق للطرف الثاني أن يقوم بإخلاء طرف أي من المتدربين إدارياً حال ارتكاب المتدرب أي من الأخطاء المخالفة لأداب المهنة أو الآداب العامة دون أخذ موافقة الطرف الأول أو استرداد المتدرب أي مستحقات مالية .



" البند الثامن "

- كل خلاف ينشأ بين الطرفين عن تنفيذ هذا البروتوكول (الاتفاقية) أو بسببه ويتعذر تسويته وديا تختص بنظره محاكم مجلس الدولة بالقاهرة بجميع درجاتها .

" البند التاسع "


- حرر هذا البروتوكول من نسختين , بيد كل طرف نسخة للعمل بها وقت اللزوم .

(الطرف الثاني)

رئيس الهيئة العامة

للمستشفيات والمعاهد التعليمية

(أ.د/ هاني نصير)



(الطرف الأول)

عميد كلية طب الفم و الأسنان

جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا

(أ.د/ هاني حسين أمين)

